٢ـ كتاب الإيمان

[باب قَوْلِ النبي ﷺ: « بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ ».]

٨ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ، شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ».

[باب أُمُورِ الإِيمَانِ]

٩ـ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النبي ﷺ قَالَ: «الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ».

[باب: « الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ».]

١٠ـ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما عَنِ النبي ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى الله عَنْهُ».

[باب: أَيُّ الإِسْلاَمِ أَفْضَلُ ؟]

١١ـ عَنْ أبي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: قَالُوا يَا رَسُولَ الله أَيُّ الإِسْلاَمِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ».

[باب إِطْعَامُ الطَّعَامِ مِنَ الإِسْلاَمِ]

١٢ـ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النبي ﷺ أَيُّ الإِسْلاَمِ خَيْرٌ ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلاَمَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ».

٨- البخاري: ٨، ومسلم: ١١٤، وأحمد: ٦٣٠١ .

٩- البخاري: ٩، ومسلم: ١٥٢، وأحمد: ٩٣٦١.

وقوله : (شعبة): قطعة، والمراد: الخصلة، أو الجزء ، و (الحياء) هو في اللغة تغير وانكسار يعتري الإنسان على فعل ما يعاب به ، وفي الشرع : خُلق يبعث على اجتناب القبيح ، ويمنع من التقصير في حق ذي الحق .

١٠- البخاري: ١٠، ومسلم: ١٦١، وأحمد: ٦٥١٥ .

١١- البخاري: ١١، ومسلم: ١٦٣ .

١٢- البخاري: ١٢، ومسلم: ١٦٠، وأحمد: ٦٥٨١.

[باب مِنَ الإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ]

١٣- عَنْ أَنَسٍ ﷺ عَنِ النبي ﷺ قَالَ: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ».

[باب حُبِّ الرَّسُولِ ﷺ مِنَ الإِيمَانِ]

١٤- عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ».

١٥- عَنْ أَنَسٍ ﷺ الحديث بعينه، وزاد في آخره: «وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

[باب حَلاَوَةِ الإِيمَانِ]

١٦- وعَنْه ﷺ عَنْ النبي ﷺ قَالَ: «ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلاَوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ الله وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لاَ يُحِبُّهُ إِلاَّ لله، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ».

[باب عَلاَمَةُ الإِيمَانِ حُبُّ الأَنْصَارِ]

١٧- وعَنْه ﷺ عَنِ النبي ﷺ قَالَ: «آيَةُ الإِيمَانِ حُبُّ الأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الأَنْصَارِ».

١٨- عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: «بَايِعُونِي عَلَى أَنْ لاَ تُشْرِكُوا بِالله شَيْئاً، وَلاَ تَسْرِقُوا، وَلاَ تَزْنُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا أَوْلاَدَكُمْ، وَلاَ تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ

١٣- البخاري: ١٣، ومسلم: ١٧٠، وأحمد: ١٢٨٠١ .

١٤- البخاري: ١٤ .

١٥- البخاري: ١٥، ومسلم: ١٦٩، وأحمد: ١٢٨١٤ .

١٦- البخاري: ١٦، ومسلم: ١٦٥، وأحمد: ١٢٠٠٢ .

١٧- البخاري: ١٧، ومسلم: ٢٣٥، وأحمد: ١٢٣١٦.

وقوله : (آية): علامة .

١٨- البخاري: ١٨، ومسلم: ٤٤٦١، وأحمد: ٢٢٦٧٨ .

وقوله : (العصابة): الجماعة من العشرة إلى الأربعين ، ولا واحد لها، وقد جمعت على عصائب وعصب ، وقوله : (ولا تأتوا ببهتان) البهتان: الكذب الذي يبهت سامعه، و (تفترونه بين أيديكم وأرجلكم) قيل : أصل =

بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلاَ تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً ثُمَّ سَتَرَهُ اللهُ، فَهُوَ إِلَى اللهِ إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ، وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ ». فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ.

[باب مِنَ الدِّينِ الْفِرَارُ مِنَ الْفِتَنِ]

١٩ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ».

[باب قَوْلِ النبي ﷺ: « أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِاللهِ ».]

٢٠ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَمَرَهُمْ أَمَرَهُمْ مِنَ الأَعْمَالِ بِمَا يُطِيقُونَ قَالُوا: إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ اللهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَغْضَبُ حَتَّى يُعْرَفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ يَقُولُ: «إِنَّ أَتْقَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ بِاللهِ أَنَا».

[باب تَفَاضُلِ أَهْلِ الإِيمَانِ فِي الأَعْمَالِ]

٢١ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النبي ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ. فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا قَدِ اسْوَدُّوا فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرِ الْحَيَا ـ أَوِ الْحَيَاةِ، شَكَّ مَالِكٌ ـ فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً ».

= هذا كان في بيعة النساء ، وكني به بذلك عَنْ نسبة المرأة الولد الذي تزني به أو تلتقطه إلى زوجها ، ثم استعمل هذا اللفظ في بيعة الرجال، احتيج إلى حمله على غير ما ورد فيه أولاً ، وقيل : بين أيديكم ، أي: في الحال . وبين أرجلكم أي: في المستقبل ، لأن السعي من أفعال الأرجل ، و(لا تعصوني في معروف) للتنبيه على أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

١٩- البخاري: ١٩، وأحمد: ١١٠٣٢ .

وقوله : (شعف الجبال) جمع شعفة وهي رؤوس الجبال ، و (مواقع القطر): بطون الأودية ، وخصهما بالذكر لأنهما مظان المرعى .

٢٠- البخاري: ٢٠، وأحمد: ٢٤٣١٩ .

وقوله : (لسنا كهيئتك) أي: ليس حالنا كحالك .

٢١- البخاري: ٢٢، ومسلم: ٤٥٧، وأحمد: ١١٥٣٣.

٢٢- وعَنْه ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ، وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدِيَّ، وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ، وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ». قَالُوا: فَمَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ الله ؟ قَالَ: «الدِّينَ».

[بابٌ الْحَيَاءُ مِنَ الإِيمَانِ]

٢٣- عَنِ ابن عُمَرَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ في الْحَيَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «دَعْهُ، فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ».

[بابٌ ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ﴾] [التوبة: ٥]

٢٤- وعَنْه ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّ الإِسْلاَمِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى الله».

[باب مَنْ قَالَ إِنَّ الإِيمَانَ هُوَ الْعَمَلُ]

٢٥- عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ سُئِلَ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ فَقَالَ: «إِيمَانٌ بِالله وَرَسُولِهِ». قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ في سَبِيلِ الله». قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ».

[باب إِذَا لَمْ يَكُنِ الإِسْلاَمُ عَلَى الْحَقِيقَةِ]

٢٦- عَنْ سَعْدِ بْنِ أبي وَقَّاصٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَعْطَى رَهْطاً وَسَعْدٌ جَالِسٌ، فَتَرَكَ

٢٢- البخاري: ٢٣، ومسلم: ٦١٨٩، وأحمد: ١١٨١٤.

٢٣- البخاري: ٢٤، ومسلم: ١٥٤، وأحمد: ٥١٨٣.

٢٤- البخاري: ٢٥، ومسلم: ١٢٩ .

وقوله : (وحسابهم على الله) أي: فيما يتصل بسرائرهم ونياتهم .

٢٥- البخاري: ٢٦، ومسلم: ٢٤٨، وأحمد: ٧٨٦٣.

وقوله : (حج مبرور) أي: مقبول .

٢٦- البخاري: ٢٧، ومسلم: ٣٧٨، ٢٤٣٣، وأحمد: ١٥٢٢ .

وقوله : (الرهط): عدد من الرجال، من ثلاثة إلى العشرة ، ولا واحد من لفظه .

رَسُولُ الله ﷺ رَجُلاً هُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله مَا لَكَ عَنْ فُلاَنٍ فَوَالله إِنِّي لأَرَاهُ مُؤْمِناً. فَقَالَ: «أَوْ مُسْلِماً». فَسَكَتُّ قَلِيلاً، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي. فَقُلْتُ: مَا لَكَ عَنْ فُلاَنٍ فَوَالله إِنِّي لأَرَاهُ مُؤْمِناً. فَقَالَ: «أَوْ مُسْلِماً». ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي وَعَادَ رَسُولُ الله ﷺ ثُمَّ قَالَ: «يَا سَعْدُ إِنِّي لأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، خَشْيَةَ أَنْ يَكُبَّهُ الله في النَّارِ».

[باب كُفْرَانِ الْعَشِيرِ وَكُفْرٍ دُونَ كُفْرٍ]

٢٧ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النبي ﷺ: «أُرِيتُ النَّارَ، فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ يَكْفُرْنَ». قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِالله ؟ قَالَ: «يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئاً قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْراً قَطُّ».

[بابٌ الْمَعَاصِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَلاَ يُكَفَّرُ صَاحِبُهَا بِارْتِكَابِهَا إِلاَّ بِالتَّرك]

٢٨ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: سَابَبْتُ رَجُلاً، فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فَقَالَ لِيَ النبي ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ، جَعَلَهُمُ الله تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلاَ تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ ».

[باب ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا﴾ فَسَمَّاهُمُ الْمُؤْمِنِينَ] [الحجرات: ٩]

٢٩ـ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ في النَّارِ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله هَذَا الْقَاتِلُ فَما بَالُ الْمَقْتُولِ ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصاً عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ».

٢٧- البخاري: ٢٩، ومسلم: ٢١٠٩، وأحمد: ٢٧١١ .

وقوله : (العشير): الزوج .

٢٨- البخاري: ٣٠، ومسلم: ٤٣١٥، وأحمد: ٢١٤٣٢.

وقوله : (سابيت ....): وقع بيني وبينه سباب ، و (فعيرته): نسبته إلى العار ، و (خولكم): عبيدكم وخدمكم .

وقوله : (ما يغلبهم): ما يعجزهم .

٢٩- البخاري: ٣١، ومسلم: ٧٢٥٢، وأحمد: ٢٠٤٣٩.

[باب ظُلْمٌ دُونَ ظُلْمٍ]

٣٠- عَنْ عَبْدِ الله بن مسعود ﷺ عَنْ النبي ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتِ ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ الله ﷺ: أَيُّنَا لَمْ يَظْلِمْ ؟ فَأَنْزَلَ الله ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

[باب عَلاَمَةِ الْمُنَافِقِ]

٣١- عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النبي ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلاَثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ».

٣٢- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النبي ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقاً خَالِصاً، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا، إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ».

[باب قِيَامُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنَ الإِيمَانِ]

٣٣- عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

[باب الْجِهَادُ مِنَ الإِيمَانِ]

٣٤- وعَنْه ﷺ عَنْ النبي ﷺ قَالَ: «انْتَدَبَ الله عَزَّ وجَلَّ لِمَنْ خَرَجَ في سَبِيلِهِ لاَ يُخْرِجُهُ إِلاَّ

٣٠- البخاري: ٣٢، ومسلم: ٣٢٧، وأحمد: ٣٥٨٩ .
وقوله : (لم يلبسوا): لم يخلطوا .
٣١- البخاري: ٣٣، ومسلم: ٢١١، وأحمد: ٨٦٨٥ .
وقوله : (آية المنافق): العلامات الدالة عليه .
٣٢- البخاري: ٣٤، ومسلم: ٢١٠، وأحمد: ٦٧٦٨.
٣٣- البخاري: ٣٥، ومسلم: ١٧٨٢، وأحمد: ٧٢٨٠ .
٣٤- البخاري: ٣٦، ومسلم: ٤٨٥٩، وأحمد: ٧١٥٧ .
وقوله : (انتدب) أي: سارع بثوابه وحسن جزائه ، وقيل : بمعنى أجاب إلى المراد. وقيل معناه : تكفل بالمطلوب .

إِيمَانٌ بِي وَتَصْدِيقٌ بِرُسُلِي أَنْ أُرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ أَوْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَلَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ في سَبِيلِ الله ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ».

[باب تَطَوُّعُ قِيَامِ رَمَضَانَ]

٣٥ـ وعَنْه أيْضاً ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

[باب صَوْمُ رَمَضَانَ احْتِسَاباً مِنَ الإِيمَانِ]

٣٦ـ وعَنْه أيْضاً ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

[باب الدِّينُ يُسْرٌ]

٣٧ـ وعَنْه أيْضاً ﷺ عَنِ النَّبي ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلاَّ غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيء مِنَ الدُّلْجَةِ».

[باب الصَّلاَةَ مِنَ الإِيمَانِ]

٣٨ـ عَنِ الْبَرَاءِ ﷺ: أَنَّ النبي ﷺ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ ـ أَوْ قَالَ: أَخْوَالِهِ ـ مِنَ الأَنْصَارِ، وَأَنَّهُ صَلَّى قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْراً، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْراً، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ

٣٥- البخاري: ٣٧، ومسلم: ١٧٧٩، وأحمد: ١٠٣٠٤ .

٣٦- البخاري: ٣٨، ومسلم: ١٧٨١، وأحمد: ٧١٧٠ .

٣٧- البخاري: ٣٩، وابن حبان: ٣٥١ .

وقوله : (سددوا): السداد التوسط في العمل ، والسداد هو: الصواب من غير إفراط ولا تفريط ، و (قاربوا) إن لم تستطيعوا الأخذ بالأكمل فاعلموا بما يقرب منه ، و (استعينوا بالغدوة) أي: استعينوا على مداومة العبادة بإيقاعها في الأوقات المنشطة ، والغدوة: سير أول النهار ، و (الروحة): السير بعد الزوال ، و (الدلجة): سير آخر الليل ، وقيل : سير الليل كله .

٣٨- البخاري: ٤٠، ومسلم: ١١٧٦، وأحمد: ١٨٤٩٦ .

وقوله : (أنكروا ذلك) يعني اليهود ، فنزلت ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة : ١٤٢] .

تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلاَةٍ صَلاَّهَا صَلاَةَ الْعَصْرِ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ، فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ، وَهُمْ رَاكِعُونَ فَقَالَ: أَشْهَدُ بِالله لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ قِبَلَ مَكَّةَ، فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَكَانَتِ الْيَهُودُ قَدْ أَعْجَبَهُمْ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَأَهْلُ الْكِتَابِ، فَلَمَّا وَلَّى وَجْهَهُ قِبَلَ الْبَيْتِ أَنْكَرُوا ذَلِكَ.

[باب حُسْنِ إِسْلاَمِ الْمَرْءِ]

٣٩- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسُنَ إِسْلاَمُهُ يُكَفِّرُ الله عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلَفَهَا، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصُ: الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلاَّ أَنْ يَتَجَاوَزَ الله عَنْهَا».

[باب أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى الله أَدْوَمُهُ]

٤٠- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النبي ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ قَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟». قَالَتْ: فُلاَنَةُ، تَذْكُرُ مِنْ صَلاَتِهَا. قَالَ: «مَهْ، عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ فَوَالله لاَ يَمَلُّ الله حَتَّى تَمَلُّوا». وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ.

[باب زِيَادَةِ الإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ]

٤١- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النبي ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله، وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله، وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ».

٣٩- البخاري: ٤١ .

وقوله : (زلفها) بتشديد اللام وتخفيفها، أي: أسلفها وقدمها .

٤٠- البخاري: ٤٣، ومسلم: ١٨٣٤، وأحمد: ٢٤٢٤٥ .

وقوله : (فلانة) نقل الحافظ في «الفتح» أن فلانة هذه من بني أسد ، وأن اسمها الحولاء بنت تويت ، و (تذكر من صلاتها) أي: يذكرون أن صلاتها كثيرة ، و (مه) لفظ يستعمل للزجر يحتمل أن يكون لعائشة ، والمراد نهيها عَنْ مدح المرأة بما ذكرت من كثرة صلاتها ، ويحتمل أن يكون المراد النهي عَنْ ذلك الفعل .

٤١- البخاري: ٤٤، ومسلم: ٤٧٨، وأحمد: ١٢٧٧٢.

٤٢ـ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ: أَنَّ رَجُلاً مِنَ الْيَهُودِ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَؤُونَهَا، لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ لاَتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيداً. قَالَ: أَيُّ آيَةٍ ؟ قَالَ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] قَالَ عُمَرُ: قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ وَالْمَكَانَ الَّذِى نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النبي ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ.

[باب الزَّكَاة مِنَ الإِسْلاَمِ]

٤٣ـ عَنْ طَلْحَةَ بْن عُبَيْدِ الله ﷺ قال: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ ثَائِرَ الرَّأْسِ، يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ وَلاَ يُفْقَهُ مَا يَقُولُ حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الإِسْلاَمِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ». فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا ؟ قَالَ: «لاَ، إِلاَّ أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «وَصِيَامُ رَمَضَانَ». قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ ؟ قَالَ: «لاَ، إِلاَّ أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ الزَّكَاةَ. قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا ؟ قَالَ: «لاَ، إِلاَّ أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ: فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَالله لاَ أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلاَ أَنْقُصُ. قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ».

[باب اتِّبَاع الْجَنَائِزِ مِنَ الإِيمَانِ]

٤٤ـ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَنِ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا، وَيَفْرُغَ مِنْ دَفْنِهَا، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ».

[باب خَوْفِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَحْبَطَ عَمَلُهُ وَهُوَ لاَ يَشْعُرُ]

٤٥ـ عَنْ عَبْد الله بن مسعود ﷺ أَنَّ النبي ﷺ قَالَ: «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ».

٤٢- البخاري: ٤٥، ومسلم: ٧٥٢٧، وأحمد: ١٨٨ .

٤٣- البخاري: ٤٦، ومسلم: ١٠٠، وأحمد: ١٣٩٠ .

وقوله : (ثائر الرأس) أي: شعره متفرق من ترك الرفاهية .

٤٤- البخاري: ٤٧، ومسلم: ٢١٨٩، وأحمد: ٩٥٥١.

٤٥- البخاري: ٤٨، ومسلم: ٢٢١، وأحمد: ٣٦٤٧ .

٤٦- عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ يُخْبِرُ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلاَحَى رَجُلاَنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: «إِنِّي خَرَجْتُ لأُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَإِنَّهُ تَلاَحَى فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ فَرُفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْراً لَكُمْ، الْتَمِسُوهَا فِي السَّبْعِ وَالتِّسْعِ وَالْخَمْسِ».

[باب سُؤَالِ جِبْرِيلَ النبي ﷺ عَنِ الإِيمَانِ وَالإِسْلاَمِ وَالإِحْسَانِ]

٤٧- عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُول الله ﷺ بَارِزاً يَوْماً لِلنَّاسِ فَأَتَاهُ رَجُل فَقَالَ: مَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: «الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِالله وَمَلاَئِكَتِهِ وَبِلِقَائِهِ وَرُسُلِهِ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ». قَالَ: مَا الإِسْلاَمُ؟ قَالَ: «الإِسْلاَمُ أَنْ تَعْبُدَ الله وَلاَ تُشْرِكَ بِهِ، وَتُقِيمَ الصَّلاَةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ». قَالَ: مَا الإِحْسَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ الله كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «مَا الْمَسْؤُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَسَأُخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا: إِذَا وَلَدَتِ الأَمَةُ رَبَّهَا، وَإِذَا تَطَاوَلَ رُعَاةُ الإِبِلِ الْبُهْمُ فِي الْبُنْيَانِ، فِي خَمْسٍ لاَ يَعْلَمُهُنَّ إِلاَّ الله». ثُمَّ تَلاَ النبي ﷺ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾ الآيَةَ [لقمان: ٣٤]. ثُمَّ أَدْبَرَ، فَقَالَ: «رُدُّوهُ». فَلَمْ يَرَوْا شَيْئاً. فَقَالَ: «هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ».

[باب فَضْلِ مَنِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ]

٤٨- عَنْ النُّعْمَانِ بْنَ بَشِيرٍ ﷺ قَال سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «الْحَلاَلُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لاَ يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ، أَلاَ وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلاَ إِنَّ حِمَى الله

٤٦- البخاري: ٤٩، وأحمد: ٢٢٦٦٧ .

وقوله : (فتلاحى): تنازعا وتخاصما ، و (رجلان) قال ابن دحية : هما عبد الله بن أبي حدرد، وكعب بن مالك .

٤٧- البخاري: ٥٠، ومسلم: ٩٧، وأحمد: ٩٥٠١ .

قوله : (ربها) أي: سيدها ، و (البهم) بضم الباء جمع الأبهم ، وهي نعت للرعاة ، وبالكسر نعت للإبل .

وقوله : (فأتاه رجل) في البخاري (فأتاه جبريل) والمثبت من الأصل رواية .

٤٨- البخاري: ٥٢، ومسلم: ٤٠٩٤، وأحمد: ١٨٣٧٤ .

وقوله : (المشبهات): التي لا يحكم فيها على وجه الدقة لوجود الشبهة ، و (استبرأ لدينه وعرضه) أي: برأ دينه من النقص، وعرضه من الطعن فيه .

في أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ، أَلاَ وَإِنَّ في الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلاَ وَهِيَ الْقَلْبُ».

[باب أَدَاء الْخُمُسِ مِنَ الإِيمَانِ]

٤٩ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوُا النبي ﷺ قَالَ: «مَنِ الْقَوْمُ أَوْ مَنِ الْوَفْدُ»؟ قَالُوا: رَبِيعَةُ. قَالَ: «مَرْحَباً بِالْقَوْمِ أَوْ بِالْوَفْدِ غَيْرَ خَزَايَا وَلاَ نَدَامَى». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ الله إِنَّا لاَ نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيَكَ إِلاَّ في الشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارِ مُضَرَ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَصْلٍ، نُخْبِرْ بِهِ مَنْ وَرَاءنَا، وَنَدْخُلْ بِهِ الْجَنَّةَ. وَسَأَلُوهُ عَنِ الأَشْرِبَةِ ، فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ أَمَرَهُمْ بِالإِيمَانِ بِالله وَحْدَهُ. قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ بِالله وَحْدَهُ ؟». قَالُوا: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، وَإِقَامُ الصَّلاَةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَغْنَمِ الْخُمُسَ». وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنِ الْحَنْتَمِ وَالدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ، وَرُبَّمَا قَالَ: الْمُقَيَّرِ. وَقَالَ: «احْفَظُوهُنَّ وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ مَنْ وَرَاءكُمْ».

[باب مَا جَاءَ أَنَّ الأَعْمَالَ بِالنِّيَّةِ]

٥٠ـ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه حديث: «إنما الأَعْمَالُ بِالنِّيَّات». وقد تقدم في أول الكتاب ، وزاد هنا بعد وقوله : : «وإنما وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى: فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى الله وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى الله وَرَسُولِهِ». وسرد باقي الحديث.

٥١ـ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رضي الله عنه عَنِ النبي ﷺ قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً يَحْتَسِبُهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ».

٤٩- البخاري: ٥٣، ومسلم: ١١٦، وأحمد: ٢٠٢٠ .

وقوله : (الحنتم): جرار خضر مدهونة كانت تحمل فيها الخمر إلى المدينة ، و(الدباء): القرع الذي كانوا ينتبذون فيه ، و(النقير): جذع ينقر وسطه ويجعل إناء ينتبذ فيه ، و (المقير) هو المزفت، أي: المطلي بالزفت ، ومعنى النهي عَن الانتباذ في هذه الأوعية بخصوصها لأنه يسرع فيها الإسكار ، فربما شرب منها من لا يشعر بذلك ، ثم ثبتت الرخصة في الانتباذ في كل وعاء مع النهي عَنْ شرب كل مسكر .

٥٠- البخاري: ٥٤، ومسلم: ٤٩٢٧، وأحمد: ١٦٨، وقد تقدم برقم (١) .

٥١- البخاري: ٥٥، ومسلم: ٢٣٢٢، وأحمد: ١٧٠٨٢.

[باب قَوْلِ النبي ﷺ الدِّينُ النَّصِيحَةُ]

٥٢ـ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الله البجلي رضي الله عنه قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

٥٣ـ وعَنْه رضي الله عنه قَالَ: إِنِّى أَتَيْتُ رَسُول الله ﷺ قُلْتُ: أُبَايِعُكَ عَلَى الإِسْلاَمِ، فَشَرَطَ عَلَيَّ: «وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»، فَبَايَعْتُهُ عَلَى هَذَا.

٥٢- البخاري: ٥٧، ومسلم: ١٩٩، وأحمد: ١٩١٩١ .

٥٣- البخاري: ٥٨، ومسلم: ٢٠٠، وأحمد: ١٩١٥٢ .

obeikandl.com